مناقشة المقاربة التحليلية النفسية للحجاب:

أدغم لاكان التحليل النفسي بالصوفية، لكن صوفية لاكان لادينية تقوم على الخيالي والرمزي، والتحليل النفسي الذي قدمته ألفة يوسف للحجاب لا يخرج عن التفسير الباطني لدى الصوفية الدينية واللادينية، وإن تسربل بمصطلحات التحليل النفسي.

وتنحاز ألفة يوسف للميراث الصوفي وللنسبية المطلقة، وبمقابل رفضها لتفسيرات الفقهاء ونفي الحقائق المطلقة، تسلم بلا اعتراض لمكتسبات حقوق الإنسان، إن ألفة بموقفها هذا تقابل الأصولية الدينية بأصولية علمانية ترفض مجرد التشكيك بمطلقاتها.

وسبق ذكر أن التحليل النفسي يعد من المداخل التأويلية القائمة على قاعدة الشك، والتي يرى أصحابها أنه لابد من إزالة القناع الظاهر والبحث عما وراء المعنى، وتطبيق هذه المنهجية على النصوص الشرعية كتابًا وسنة - كما فعلت ألفة يوسف- ليس جديدًا في تاريخ الفرق المنحرفة عن الإسلام، فقد سبقها وسبق الغربيين القرامطة والباطنية.

الحضور الصوفي

أما الحضور الصوفي في الكتابات النسوية وبخاصة ابن عربي فهو أمر ظاهر في خطاب ألفة يوسف وغيرها، حتى من النسويات التوفيقيات وإن كان بدرجة أقل.

وفِكر ابن عربي -القائل بوحدة الوجـود- يقـوم علـى تجاوز الذكر لوضعية الأنثى، حيث تتفوق الأنوثة على الذكورة من خلال عملية الخلق الأولى حينما يتم خلـق حواء من آدم، ويمثل الجسد الأنثـوي لـدى ابـن عربـي قبسًا من الجمال الإلهي، ولذا كان شهود الحق فـي المـرأة أتـم وأكمـل، وحـب الأنثـى بمثابـة الفنـاء فـي حضرة القدسي، وتذوق هذا الحب -لدى ابـن عربـي- شرط لتذوق الحب الإلهي.

وعند ابن عربي تختفي المراتبية التي تهاجمها النسويات، ومن ذلك أنه لا يفرق بين الذكر والأنثى في مسألة الولاية، وقد انتهى الفكر التعددي لدى ابن عربي باستيعاب الآخر مطلقًا والقول بوحدة الأديان، الأمر الذي يُقوض قواعد الفكر الأحادي ممثلاً في خطاب الفقهاء الذين تهاجمهم النسويات.

المقاربة النصيَّة للحجاب:

تُعنى هذه المقاربة بمعالجة النصوص الآمرة بالحجاب وأسباب نزولها، وخرجت هذه المقاربة بنتيجة تفيد بعدم وجوب الحجاب، وتمحورت حول ثلاثة تأويلات للنصوص الآمرة بالحجاب:

1- إضفاء النسبية التاريخية على الحجاب:

يتفق الاتجاهان النسوي العلماني والنسوي الإسلامي في حكمهما بتاريخية الحجاب؛ بإضفاء النسبية التاريخية على الآيات الآمرة بالحجاب وربطها بزمنها وخصوصية العصر الذي نزلت فيه.

2- مقصود النصوص الدالة على الحجاب هو (الاحتشام) فقط، وليس خاصًا بالنساء:

إذا كان الحجاب بمختلف صوره وأشكاله يعد في نظر النسويات العلمانيات ممارسات ذات أبعاد تاريخية سابقة على الإسلام، الأمر الذي تتفق معه مُنظِّرات النسوية الإسلامية، وبحكم تصريحهن بالانطلاق من القرآن بوصفه مصدرًا أساسيًا للإسلام يضطررن للوقوف أمام النصوص الآمرة بالحجاب، فكيف تصرفن إزاء تلك النصوص؟

ترى النسويات الإسلاميات القائلات بتاريخية الحجاب أن مقصود تلك النصوص هو مجرد (الاحتشام)، وترى آمنة ودود أن هذا التأويل هو الأصح والأصلح؛ لبراءة مفهوم الاحتشام من الدلالة الطبقية للحجاب خمارًا كان أم فصلاً بين الجنسين، لأنه كان تمثيلاً غير معبر عن مبادئ الإسلام، كما أن الاحتشام -وفقًا لهن- ليس خاصًا بالنساء وليس مقصورًا عليهن.

3- دلالات (ضرب الخمر) و(حفظ الفروج) الواردة في النصوص القرآنية:

إذا كان مقصود آيات الحجاب هو مجرد الاحتشام، فأين تذهب النسويات من العبارات النصيَّة للآيات الموجهة للمرأة المسلمة، والدالة دلالة مباشرة على التغطية والستر والاستعفاف والتصون كـ (ضرب الخُمر) و(حفظ الفروج)؟

اختلفت مناهج النسويات إسلاميات وعلمانيات في الالتفاف حول دلالات تلك العبارات لكنها أدت في النهاية للنتيجة نفسها، وهي: **عدم وجوب الحجاب.**

مناقشة المقاربة النصيَّة للحجاب:

1- إضفاء النسبية التاريخية على الحجاب:

إضفاء النسبية التاريخية بصفة عامة على الأحكام الشرعية يعني تعطيل العمل بالنصوص الشرعية، وسلبها الطابع الشمولي، المتسق وكون الرسالة الإسلامية الرسالة الخاتمة.

ويقوم الحكم بتاريخية الحجاب بوجه خاص على عدة مقولات، منها: كونه جاء لمجرد التفريق بين الحرة والأمة، وقد زال موجب الحجاب بتغير الزمان وزوال السبب، وهذا سبق وأن أجيب عنه في البعد الطبقي للحجاب.

المقولات النسوية

ومن المقولات النسوية الحاكمة بالنسبية التاريخية للحجاب: أن الحجاب نزل في زمن كان الناس قريبي عهد بالجاهلية ولم تنضبط أخلاقهم بعد، مما حتَّم الإبقاء على الحجاب لتنظيم العلاقات بين الرجال والنساء بوصفه ممارسة سابقة على الإسلام.

الحجاب
الحجاب
الحجاب
الحجاب

وهذا القول مدفوعٌ بالحكمة المذكورة في الآية القرآنية {ذَٰلِكَ أَدنَىٰٓ أَن يُعرَفنَ فَلاَ يُؤذَينَ} (الأحزاب: 59)، والأذى المتوقع والمتحقق يتصل بجانب ثابت في الطبيعة الإنسانية وهو الميل الطبيعي لكل من الجنسين للآخر، مما يقتضي تشريعًا ثابتًا لتنظيم العلاقة بين الجنسين ليس مخصوصًا بزمنه فقط.

أما إيجاب الخمار على رؤوس النساء فقط مع وجود الميل لدى الجنسين، فليس لأن المرأة لا تفتتن بالرجل، ولا لأن الرجل مختصر في حدود أحاسيسه الجنسية، فالقول بهذا تفتيت للمنظومة الإسلامية المتكاملة في ضبط العلاقة بين الجنسين وأنسنتها، فالحجاب ليس إلا جزءًا من منظومة من الأحكام لحفظ عفة المرأة والرجل كليهما.

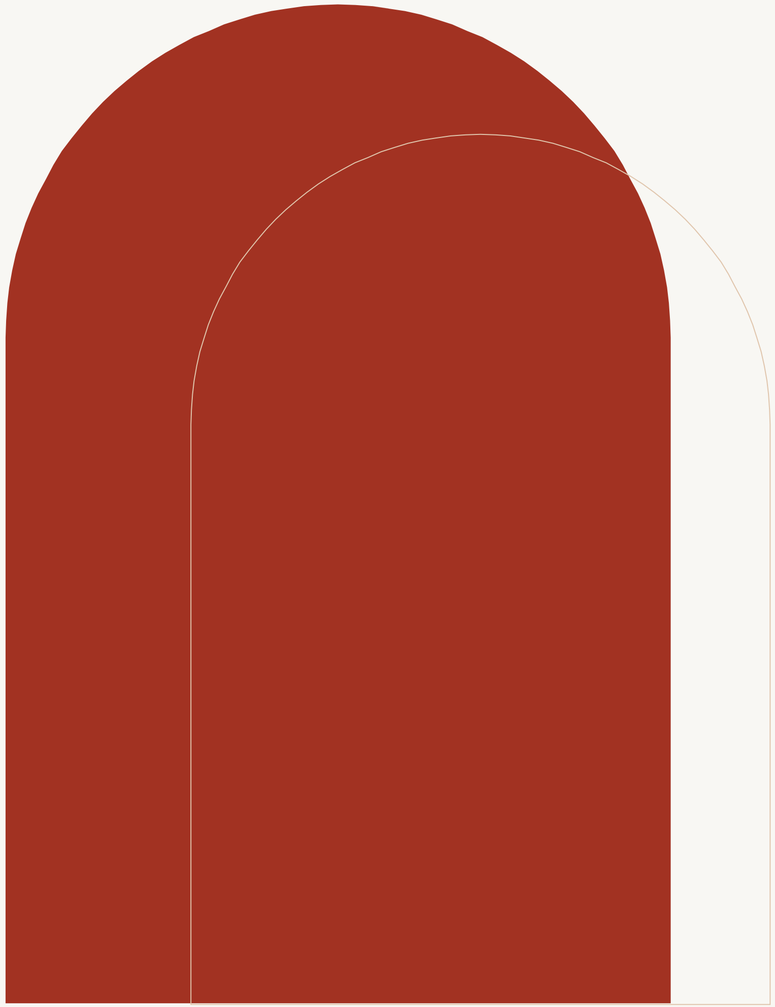

وخُصَّت المرأة بارتداء الحجاب الذي يعد شعيرة من شعائر الإسلام الظاهرة، وأمرت به دون الرجل لما حباها الله من العفاتن، وما ركب في فطرة الرجل من افتتان بها يفوق افتتانها به، وكما أمر الله المرأة بالحجاب أمرها بعدم الخضوع بالقول، وإظهار ما خفي من الزينة، ولا تتحقق العفة بالأخذ بأحد هذه الأحكام ونبذ الأخرى.